

(44) تفسير سورة البقرة من قوله تعالى {الطلاق مرتان} الآية

922 إلى 232 { وإذا طلقت النساء }

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. الطلاق مرتان فانساخ عروض او تسریح باحسان. ولا يحل لكم ان تأخذوا منها الا ان يخاف ان لا يقيم حدود الله. وان خفتم الا يقيمه حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتنت به. تلك حدود الله - 00:00:00

لا تعتدوها ومن يتعدى حدود الله فاوilk هم الظالمين فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تبيك حزن او جد الغيرة فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعوا ان ظن - 00:00:40

ان نقيم حدود الله. وتلك حدود الله يبيّنها لقوم يعلمون واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن فامسكونهن بمعصية حروف او يسرّهن بمعرفة. ولا تمسكوا بالنضرار لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه. ولا تتخذوا ايات الله هزوا - 00:01:10

واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم واتقوا الله واعلموا ان الله بكل شيء عليم. نعم. وان ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعرفة. اذا تراضوا بينهم بالمعرفة ذلك. ذلك يوعظ به من - 00:01:50

كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر. ذلك اذكى لكم واطهر. والله يعلم وانتم لا تعلمون. الله اكبر الله الحمد لله في هذه الآيات بيان احكام الطلاق ومن ذلك ان الطلاق نوعا طلاق وطلاق - 00:02:40

دائم بينونة كبرى. تعم الطلاق الرجعي فهو توبتان مرتان فاذا طلق الرجل امرأته الطلاقة الاولى فهو يعني بدون اختيار ما دامت في العدة ان شاء ردها وامسكتها وان شاء تركها - 00:03:20

الطلاق مرتان. فامساك بعد الطلاقة فامساك بمعرفة او ثم انه لا يحل للرجل ان يأخذ شيئاً من اعطاهما من الله. الا ان تفتدي هي باختيارها. ولا يأمنكم الا ان يخاف الا يقيمه. فان خفتم الا يطعم حدود الله فلا جناح عليهما فيما ابتدت - 00:03:50

تلك حدود الله ومن يتعدى حدود الله فاوilk هم الظالمون الطلاق الثاني طلاق البائن وهو المذكور في قوله تعالى. فان طلقها يعني بعد الطلاقين بعد الطلاق فان طلقها الثالثة فلا تحل لمطلقها حتى - 00:04:30

حتى تنكح زوجا غير زوج صحيح نكاح رغبة وبشرط ان يدخل بها ويجامعها للحديث الصحيح في شأن المرأة التي طلقها زوجها ثالثا فرغبت العودة اليه. وقال صلى الله عليه وسلم لا - 00:05:00

حتى تذوق وسليته ويوقع شيلته. فاخذ جميع اهل العلم من هذا الحديث ان الطلاقة الثالثة لا يحل لها ان ان ترجع الى زوجها الاول حتى تتزوج صحيحا وان يطأها في ذلك النكاح. قال الله فان طلقها - 00:05:30

يعني زوجك فلا تعلنه من بعده حتى تنكح زوجا غيره. فان طلقها يعني الثانية فلا جناح علينا ان يتراجع. ان يتراجع ان ظن ان يقيمه. فاذا طلقها الثاني حلت للاول وبعد فراغها من عدة الزوج الثاني - 00:06:00

الى اخر الآيات والله اعلم. نام يا شيخ - 00:06:30